عبده ورسوله الا نفتح له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء رواه احمد ومسلم وابو داود ولاحمد
وابي داود في رواية من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع نظره الى السماء فقال وساق الحديث **باب**
الموالاة في الوضوء عن خالد بن معدان عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله
وسلم راى رجلا يصلي في ظهر قدميه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعيد الوضوء رواه احمد وابو داود وزاد والصلاة قال الاثرم قلت لاحمد هذا الحديث جيد
قال الجيد وعن عمر بن الخطاب ان رجلا توضأ وترك موضع ظفر على قدمه فابصره النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك قال فرجع فتوضأ ثم صلى رواه احمد ومسلم ولم يذكر وضوء
باب جواز المعاونة في الوضوء عن المغيرة بن شعبة انه كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر وانه ذهب لحاجته وان مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ
فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين لحرجاه وعن صفوان بن عسال
قال رخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم الماء في السفر والحضر في الوضوء رواه ابن ماجه
باب المنديل بعد الوضوء والغسل عن قيس بن سعد قال زارنا رسول الله صلى الله عليه
في منزلنا فامر له سعد بغسل فوضع له فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل
بها رواه احمد وابن ماجه وابو داود **ابواب المسح على الخفين** **باب** **المسح في السفر**
عن جرير انه بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل له تفعل هذا قال نعم رايت رسول الله صلى الله عليه
بال ثم توضأ ومسح على خفيه قال ابراهيم وكان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جرير كان بعد
المائدة متفق عليه وعن عبد الله بن عمران سعدا حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح
على الخفين وان ابن عمر سال عن ذلك عمر فقال نعم اذا حدثك سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا
فلا تسال عنه غيره رواه احمد والبخاري فيه دليل على قبول خبر الواحد وعن المغيرة بن شعبة قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقضى حاجته ثم توضأ ومسح على خفيه قلت يا رسول الله انسيت قال

وقال احمد ليس في تخطيء شيء من هذا ومسح بعد البول بدعة احدثها الناس

بل انت نسيت بهذا امرني ربي عز وجل رواه احمد وابو داود وقال الحسن البصري روي المسح عن
نيفا وعلا منه وقوعا **باب** المسح على الموقين وعلى الجوربين والنعلين جميعا عن بلال قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الموقين والخمار رواه احمد ولابي داود كان يخرج
يقضي حاجته فاتيته بالماء فتوضأ ومسح على عمامته وموقيه وسعيد بن منصور في سننه
عن بلال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امسحوا على النصيف والموق وعن المغيرة
بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين رواه الخمسة الا النسائي
وصححه الترمذي **باب** اشتراط الطهارة قبل اللبس عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في مسير فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما متفق عليه ولابي داود
ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما وعن المغيرة بن شعبة قال قلنا
يا رسول الله امسح اعلى الخفين قال نعم اذا دخلتهما وهما طاهرتان رواه الحميدي في مسنده وعن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه فقلت يا رسول الله رجليك لم تغسلهما
قال ادخلتهما وهما طاهرتان رواه احمد وعن صفوان بن عسال قال امرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان
نمسح على الخفين اذا نحن ادخلناهما على طهر ثلاثا اذا سافرنا ويوما وليلة اذا نحن لا نخلعهما من غائط
ولا بول ولا نوم ولا نخلعهما الا من جنابة رواه احمد وابن خزيمة وقال الخطابي هو صحيح الاسناد
وعن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للمسافر ثلثة ايام ولياليهن وللمقيم
يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما رواه الاثرم في سننه وابن خزيمة والدارقطني وقال
الخطابي هو صحيح الاسناد **باب** توقيت المسح وقد سئل احمد رحمه الله عما سلفنا انه عن صفوان وابي بكرة ورووه
شريح بن هانئ قال اتيت عائشة اسألها عن المسح على الخفين فقالت سل عليا فانه اعلم بهذا مني كان
يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر ثلثة ايام ولياليهن

Copyright © King Saud University